١٤٧ (د-١٣) مؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية

إن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا،

إذ تضع في اعتبارها ما لاستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية من أهمية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لبلدان المنطقة،

وإذ تأخذ بعين الاعتبار أن بلدان الاسكوا، مع الاحترام الواجب لمبدأ السيادة الكاملة والدائمة لكل دولة على مواردها الوطنية وأنشطتها الاقتصادية والعلمية، قد كررت الإعراب عن رغبتها في تعزيز دور الاستخدامات السلمية للطاقة النووية لخدمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية،

وإذ تدرك أن بلدان منطقة الاسكوا تسعى جاهدة، في حدود إمكاناتها، الى التغلب على الصعوبات التي تواجهها فيما تبذله من جهود لحيازة التكنولوجيا والمعدات والمواد اللازمة لاستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية،

وإذ تستذكر أن المجتمع الدولي قد عهد الى مؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية بمهمة تحرى السبل والوسائل الكفيلة بتحقيق التعاون الدولي في هذا المجال،

وإذ تستذكر كذلك قرار الجمعية العامة ١١٢/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ بشأن الاستخدام السلمي للطاقة النووية من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتعيد الى الأذهان أن هدف المؤتمر هو تعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وفي سبيل ذلك، العمل على اقرار مبادىء مقبولة عالميا لهذا التعاون، بما يتفق والأهداف الواردة في قرار الجمعية العامة ٥./٣٢ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن الاستخدام السلمي للطاقة النووية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وعلى مراعاة المبادىء الواردة في هذا القرار والالتزام بها،

وإذ تأخذ في الحسبان الوقائع والنتائج التي توصل اليها اجتماع فريق الخبراء التحضيري الاقليمي لمؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية (المعقود في بغداد في الفترة من ١٣ الى ١٦ أيار/مايو ١٩٨٥ تحت رعاية الاسكوا)(١)،

وإذ تحيط علما بتقرير اجتماع فريق الخبراء التحضيرى الاقليمي للمؤتمر وتشاركه القلق إزاء التهديدات المستمرة من جانب اسرائيل ضد أية محاولة من بلدان المنطقة لتطوير استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية كما ثبت من الاعتداء الاسرائيلي على مفاعل تموز للبحوث في بغداد عام ١٩٨١،

وإذ تستعرض مع التقدير الطروحات الأخرى التي تقدم بها الأمين العام التنفيذى لدعم التعاون الاقليمي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية(٢)،

١- تدعو بلدان المنطقة الى أن توفد ممثلين على أعلى المستويات لحضور مؤتمر الأمم المتحدة لتعزيز التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية؛

٢- تحث مؤسسات التمويل الاقليمية والوطنية والمنظمات الدولية والاقليمية على توفير الدعم المالي والفني لبلدان المنطقة التي تسعى الى تطوير أوجه استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وخاصة تلك المتصلة باستخدام الطاقة النووية في توليد الطاقة الكهربائية في المنطقة؛

٣- تطلب الى الأمين العام التنفيذى بالتعاون مع أعضاء اللجنة العمل على التعاون مع المنظمات والمراكز العربية والاقليمية والدولية من أجل تنسيق استخدامات الطاقة النووية في الأغراض السلمية وتحقيق التكامل والتعاون والتنفيذ المشترك في مجال هذه الاستخدامات في منطقة الاسكوا؛

---

(١) E/ESCWA/NR/85/WG.4/18.
(٢) انظر: E/ESCWA/13/6 الصفحتين ٢٢ و٢٣.

٤- تدعو الأمين العام التنفيذي بالتعاون مع أعضاء اللجنة الى العمل على صياغة مقترحات تفصيلية لتحقيق التعاون الأقاليمي في مجال استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وذلك في حدود الموارد المتاحة، وضمن اطار التعاون الاقتصادي والفني بين البلدان النامية؛

٥- تطلب أيضا الى الأمين العام التنفيذي السعي للحصول على موارد إضافية من خارج الميزانية العادية للأمانة التنفيذية للاسكوا من أجل حسن تنفيذ أي برنامج عمل وطني أو اقليمي ينتج عن المؤتمر، وكذلك من أجل قيام الأمانة التنفيذية بما قد يعهد اليها، عقب المؤتمر، من مهام أخرى في مجال استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية؛

٦- تدعو الدول الأعضاء والأمين العام التنفيذي الى تكثيف الجهود في الجمعية العامة للامم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والمنظمات الدولية الأخرى ذات العلاقة بهدف وضع نظام دولي يعزز المبادىء التي تحرّم الاعتداء المسلح على المنشآت النووية المكرسة للأغراض السلمية وخاصة تلك التي تخضع لرقابة الوكالة الدولية للطاقة الذرية وذلك منعا لتكرار العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية أو غيرها؛

٧- تطلب الى الأمين العام التنفيذي تقديم تقرير الى الدورة الرابعة عشرة حول الخطوات المتخذة في سبيل تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة الثالثة
٢٤ نيسان/ابريل ١٩٨٦